قواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف وأثر ذلك في الواقع الدعوي

إعداد

د/أحمد الإمام إبراهيم علي

المدرس بقسم الأديان والمذاهب، كلية الدعوة الإسلامية، جامعة الازهر، القاهرة، مصر

البريد الإلكتروني: ahmedali.١٣@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

لا شك أن علوم الدعوة إلى الله كفيلة ببناء ومعالجة المدعو، مهما تعددت أصنافه، وتنوعت خصائصه وسماته، وعلى رأس علوم الدعوة –علم فقه الدعوة–، الذي يُعدُّ الميزان الذي يوزن به الدعاة إلى الله، من حيث كون دعوتهم إلى الله على بصيرة أم على هوى. ولما كانت الدعوة إلى الله تتسم بخاصية العالمية، وتشمل شتى الفئات الدعوية، انطلاقًا من قوله –سبحانه–: " **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ**" [الأنبياء:١٠٧]، وكان لا بد أن يتخذ الدعاة قواعد الدعوة منهجًا ومسلكًا في التعامل مع مختلف الفئات الدعوية، طمعًا في هدايتهم، ورغبة في استمالتهم وإقناعهم، وإقامة الحجة عليهم بلاغًا وبيانًا. والمتأمل في أصناف المدعوين على مر الأيام والعصور في القديم والحديث، يدرك بيقين جازم أن أعظم الفئات الدعوية أثرًا وتأثيرًا وتواجدًا، فئة (المخالف)، وظهور هذه الفئة سنة كونية، والعمل على هدايتها سنة شرعية. ولا ريب أن الدعاة في التعامل مع المخالف على مذاهب شتى، فمنهم من يعتمد الإفراط مسلكًا، ومنهم من يطلب التفريط منهجًا، ومنهم من يتخذ الوسطية راية وشعارًا معتمدًا على قوله –سبحانه–: " **وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**" [البقرة:١٤٣]، فأردت أن أكشف من خلال هذه الدراسة جملة من قواعد فقه الدعوة في التعامل مع فئة المخالف، لأضع الأمر في نصابه، من خلال راية الأزهر الوسطية، بعيدًا عن المذاهب الردية، والجماعات الحزبية، إعمالًا لقوله –سبحانه–: " **وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ** وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ" [الرحمن:٩]، وقد جاء البحث يبرز التعريف بالمخالِف والمخالَفة. ويبين قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف، ويستعرض جملة من النماذج التطبيقية في التعامل مع المخالف، وأثر ذلك في الواقع الدعوي.

الكلمات المفتاحية: قواعد، فقه، التعامل، المخالف، الواقع

The rules of the jurisprudence of the college call in dealing with the offender And the effect of this in the advocacy reality

Ahmed Imam Ibrahim Ali

Department of Religions and Sects, Faculty of Islamic Da`wah, , Cairo, Al-Azhar University, Egypt

E-mail: ahmedali.١٣@azhar.edu.eg

Abstract:

There is no doubt that the sciences of calling to God are capable of building and treating the one who is called, no matter how many types, and their characteristics and characteristics, and at the top of the sciences of da'wah is the science of the jurisprudence of calling, which is the scale by which the callers to God are weighed, in terms of whether their call to God is on insight or on Hue.

And since the call to God is characterized by universality, and includes various advocacy groups, starting from His saying - Glory be to Him -: "And We have not sent you but as a mercy to the worlds" [Al-Anbiya: ١٠٧]. Aspiration to guide them, and a desire to win over them and convince them, and to establish an argument against them, eloquently and clearly. And contemplating the types of invitees over the days and ages in the ancient and modern times, he realizes with firm certainty that the greatest influence, influence and presence of the advocacy groups is the (opposing) category, and the emergence of this group is a universal Sunnah, and working to guide it is a legal Sunnah. There is no doubt that the callers in dealing with the opponent are of various sects, some of

them adopt excessive behavior, and some of them seek negligence as a method, and some of them adopt moderation as a banner and emblem based on His saying - Glory be to Him: “And thus We made you a nation” [Al-Baqarah: ١٤]. I reveal through this study a set of rules of advocacy jurisprudence in dealing with the category of the violator, to put the matter in perspective, through the moderate banner of Al-Azhar, away from the evil sects and partisan groups, in implementation of His saying - Glory be to Him: “And establish weight with equity and justice” [Al-Rahman: ٩], and the research came to highlight the definition of the violator and the violation. It shows the rules of advocacy jurisprudence in dealing with the violator, and reviews a number of applied models in dealing with the violator, and its impact on the advocacy reality.

Keywords: rules, jurisprudence, dealing, the offender, reality

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده -ﷺ-

وبعد:

لا شك أن علوم الدعوة إلى الله كفيلة ببناء ومعالجة المدعو، مهما تعددت أصنافه، وتنوعت خصائصه وسماته، وعلى رأس علوم الدعوة -علم فقه الدعوة-، الذي يُعد الميزان الذي يوزن به الدعاة إلى الله، من حيث كون دعوتهم إلى الله على بصيرة أم على هوى.

فشتان بين من يتسلح بقواعد الدعوة، ويمضي قُدمًا في بلاغها، ممتثلًا قوله -سبحانه-: "قُل هذِهِ سَبيلي أَدعو إِلَى اللَّـهِ عَلى بَصيرَةٍ أَنا وَمَنِ اتَّبَعَني"[1]، وبين من يخبط خبط عشواء، ويحسب أنه يحسن صنعًا، وفيه يقول ربنا -سبحانه-: "قُل هَل نُنَبِّئُكُم بِالأَخسَرينَ أَعمالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذينَ ضَلَّ سَعيُهُم فِي الحَياةِ الدُّنيا وَهُم يَحسَبونَ أَنَّهُم يُحسِنونَ صُنعًا"[2].

ولما كانت الدعوة إلى الله تتسم بالعالمية، وتشمل شتى الفئات الدعوية، انطلاقًا من قوله -سبحانه-: "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ"[3]، كان ولا بد أن يتخذ الدعاة قواعد الدعوة منهجًا ومسلكًا في التعامل مع مختلف الفئات الدعوية، طمعا في هدايتهم، ورغبة في إقامة الحجة عليهم بلاغًا وبيانًا.

ومن أعظم الفئات الدعوية أثرًا وتواجدًا وتأثيرًا على مر الأيام والعصور، في القديم والحديث، فئة [المخالف]، وظهور هذه الفئة سنة كونية، والعمل على هدايتها سنة شرعية، ولا يزال الصراع مستحكما بين الموافق والمخالف إلى قيام الساعة، إعمالا للصراع الكوني بين الحق والباطل، وفي ذلك من الحِكم والسنن العديد والعديد، إذ يزداد

---

[1] سورة يوسف:١٠٨.

[2] سورة الكهف:١٠٣-١٠٤.

[3] سورة الأنبياء:١٠٧.

المؤمن إيمانًا، وتقام الحجة، وتدفع الشبهة، ولا يزال الحال كذلك، حتى يأتي أمر الله، ويتحقق وعده، في قوله –سبحانه–: "وَالعاقِبَةُ لِلمُتَّقِينَ"(١).

ولا ريب أن الدعاة في التعامل مع المخالف على مذاهب شتى، فمنهم من يعنِّف، ومنهم يهادِن، ومنهم من يتهاون، ومنهم من يكون بين بين، ولا شك أن أعدل الطرق المشار إليه في قوله –سبحانه–: "وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا"(٢)، فأردت أن أكشف من خلال هذه الدراسة، جملة من قواعد فقه الدعوة، في التعامل مع فئة المخالف، لأضع الأمر في نصابه، من خلال راية الازهر الوسطية، بعيدًا عن الإفراط والتفريط، إعمالًا لقوله –سبحانه–: "وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ"(٣).

وتكمن أهمية البحث وأسباب اختياري إياه في النقاط التالية:

١–إبراز أهمية فقه الدعوة كعلم من علوم الدعوة إلى الله، بل هو آكد علوم الدعوة.

٢–إدراك أن الخلل الواقع في الساحة الدعوية غالبًا، ليس مردّه لعلوم الدعوة، وإنما مردّه لغياب تعاطي قواعد فقه الدعوة، فالدعوة ليست مدعاة للهلاك كما يُزعم، باستدلال من لا يُحسن توظيف الأدلة، في نحو قوله –تعالى–: "وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ"(٤).

٣–تجلية قواعد فقه الدعوة، في التعامل مع المخالف، طمعًا في استجابته، ودفعًا لشبهاته، ودحضًا لمعاذيره.

٤–بيان الآثار اليانعة، الناتجة من التحرك في محراب الدعوة إلى الله على بصيرة، وفقًا لقواعدها المبسوسة في نصوص القرآن والسنة.

---

(١) سورة الأعراف:١٢٨.

(٢) سورة البقرة:١٤٣.

(٣) سورة الرحمن:٩.

(٤) سورة البقرة:١٩٥.

٥-الرغبة في معالجة فئة من فئات المدعو -فئة المخالف-، إذ تعد هذه الفئة من أخطر الفئات أثرًا، وأعظمهم وقعًا، ولا يتأتى ذلك إلا بفقه الدعوة الذي يؤثر في قلوب الناس، وعقولهم وأنفسهم وأرواحهم، في ضوء قوله -سبحانه-: "ادعُ إِلى سَبيلِ رَبِّكَ بِالحِكمَةِ وَالمَوعِظَةِ الحَسَنَةِ وَجادِلهُم بِالَّتي هِيَ أَحسَنُ"(١).

٦-كشف منهج النبي -ﷺ- وصحابته الكرام، ومن اتبعهم بإحسان، في التعامل مع المخالف، ليتربى اللاحق بأصالة السابق.

تساؤلات الدراسة:

- ما المقصود بالمخالِف والمخالَفة؟
- ما الجذر التاريخي للمخالفة؟
- مَن المخالفون؟
- ما صور المخالَفة وأشكالها؟
- هل يقال للمجتهد مخالف؟ وهل ينكر عليه؟
- ما القواعد الدعوية التي ينبغي مراعاتها في التعامل مع المخالف؟
- ما الأثر المترتب على مراعاة القواعد الدعوية مع المخالف في الواقع الدعوي؟

وأما عن المنهج المستخدم فهو المنهج الاستقرائي (٢) ثم التحليلي(٣) ثم الاستنباطي(١).

(١) سورة النحل:١٢٥.

(٢) هو عملية الاستدلال غير المباشر التي تبدأ بعدد محدود من المفردات الجزئية، بغرض تعميم الحكم المنطبق عليها في حكم عام يشملها هي وغيرها من المفردات الأخرى المماثلة، سواء ما هو قائم منها الآن أو ما يمكن أن نصادفه مستقبلًا. [ينظر: الاستقراء والمنهج العلمي، محمود زيدان، ص٢٤، دار النهضة العربية. مناهج البحث العلمي، عبد الرحمن بدوي، ص١٠، دار النهضة العربية، ١٩٦٣م].

(٣) هو منهج يقوم على دراسة الإشكالات العلمية المختلفة تفكيكًا أو تركيبًا أو تقويمًا [أبجديات البحث: فريد الأنصاري، ص:٩٦، مطبعة النجاح الجديدة، المغرب، ط: الأولى، ١٩٩٧م].

وقد جاءت الدراسة في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث.

المقدمة: تعريف بالبحث وأهميته وتساؤلاته وخطته والمنهج المستخدم في معالجته.

التمهيد: التعريف بأبرز مصطلحات الدراسة.

المباحث: ثلاثة على النحو التالي:

[المبحث الأول] التعريف بالمخالف والمخالفة.

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: المقصود بالمخالِف.

المطلب الثاني: المقصود بالمخالَفة.

المطلب الثالث: الجذر التاريخي للمخالفة.

المطلب الرابع: أصناف المخالفين.

المطلب الخامس: نوعية المخالفة ودرجتها.

المطلب السادس: صور المخالفة وأشكالها.

المطلب السابع: هل يقال للمجتهد مخالف؟.

[المبحث الثاني] قواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القواعد الدعوية الكلية في التعامل مع المخالف.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية عملية في التعامل مع المخالف.

[المبحث الثالث] أثر قواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف.

وفيه ثلاثة مطالب:

---

(١) هو السير بالعقل من قضايا يقينية، أو من مبادئ ثابتة مسلم بها، حتى يستخلص العقل منها قضايا أخرى دون الالتجاء إلى التجربة. [ينظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، علي سامي النشار، ص٣٤٨، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٤م. المنطق ومناهج البحث. محمد عبد الله الشرقاوي، ص١٣٦، دار الثقافة العربية، مصر، ١٩٩٨م].

المطلب الأول: أثر قواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف، في جانب الدعاة.

المطلب الثاني: أثر قواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف، في جانب المدعو.

المطلب الثالث: أثر قواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف، في جانب الدعوة.

وقد ختمت البحث بخاتمة، تلم شمله، وتجمع ثماره، ورصدت بعض التوصيات، وفهرست الموضوعات والمراجع، جريًا على سنة البحوث الأكاديمية.

والله الموفق.

التمهيد

التعريف بأبرز مصطلحات عنوان البحث

لا ريب أن الوقوف على حقيقة المصطلحات وتحديدها يزيل الغموض ويرفع الحجب ويكشف هدف الدراسة ويوضحه، وفيما يلي عرض لأبرز مصطلحات عنوان الدراسة:

- قواعد: الأساس والوضع، يقال (القاعدة من البناء) أساسه، والضابط أو الأمر الكلي ينطبق على جزئيات[١].
- فقه: الفهم وحسن الإدراك[٢].
- الدعوة: الطلب والنداء والحث على فعل الشيء[٣]، ويقصد بها اصطلاحًا: العلم الذي تعرف به كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الإسلام مما حوى من عقيدة وشريعة وأخلاق[٤]، بنقل الأمة من محيط المنكر بالمعروف، إلى محيط المعروف من غير منكر، وتبليغ الإسلام للناس، وتعليمهم إياه، وتطبيقه في مواقع الحياة[٥].

وفقه الدعوة يعني: العلم بالقواعد والأصول المستقاة من النصوص الشرعية المعتمدة، والتي يتوصل بها إلى تبليغ الإسلام على بصيرة للعالمين.

- التعامل: آلية الأخذ والعطاء بين طرفين، يقال (تعاملا) عامل كل منهما الآخر[٦].

---

(١) انظر: المعجم الوجيز، إصدار مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (ص٥١٠)، المطابع الأميرية، ١٩٩٨م.

(٢) انظر: المعجم الوجيز، (ص٤٧٨)، مقاييس اللغة لابن فارس (٤٤٦/٤)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.

(٣) انظر: كتاب العين للفراهيدي (٦٦/٤)، ت: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال.

(٤) الدعوة الإسلامية: د. أحمد غلوش، (ص٩)، دار الكتاب العربي اللبناني،ط١، ١٩٧٨م.

(٥) المدخل إلى علم الدعوة: د.محمد أبو الفتح البيانونى، (ص١٦)، ط١، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٩١م.

(٦) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٢٨٤/١٤)، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث، بيروت، ط:١، ٢٠٠١م، مختار القاموس (ص٧٢).

- **المخالف: من خلف، يقال (خالف عن الأمر) خرج، وخالف الشيء: ضادَّه، والمخالفة: هي الجريمة التي يُعاقب عليها الشخص[١].**
- **أثر: بقية الشيء والعلامة[٢].**
- **الواقع: الحاصل، يقال: أمر واقع، والمقصود تصوير الأحوال والأحداث على ما هي عليه[٣].**

وبناء على ما تقدم: فالدراسة تُعنى ببيان الأسس الدعوية المستقاة من النصوص الشرعية، والتي ينبغي مراعاتها في جانب من خالفك في أي شيء، ممن لا يرى رأيك أو عملك، وآلية التعامل الشرعي معه، والآثار المترتبة على ذلك في الواقع الدعوي.

---

[١] انظر: المعجم الوجيز (ص٢٠٨).

[٢] انظر: الصحاح للجوهري (١٦١/١)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط: الرابعة، ١٩٨٧م، المعجم الوجيز (ص٥).

[٣] انظر: المعجم الوجيز، (ص٦٧٨).

المبحث الأول

التعريف بالمخالِف والمخالَفة.

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: المقصود بالمخالف.

المطلب الثاني: المقصود بالمخالفة.

المطلب الثالث: الجذر التاريخي للمخالفة.

المطلب الرابع: أصناف المخالفين.

المطلب الخامس: نوعية المخالفة ودرجتها.

المطلب السادس: صور المخالفة وأشكالها.

المطلب السابع: هل يقال للمجتهد مخالف؟.

وقبل أن نخوض غمار الدراسة، لا بد من التعريف بالمخالف والمخالفة، وذلك في جملة من المطالب على النحو التالي:

المطلب الأول: المقصود بالمخالِف.

المخالفة في اللغة: من خلف، يقال: خالف عن الأمر: خرج، ومنه قوله تعالى: "فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ"[١]، وخالف الشيء: ضادَّه.

والمخالفة: هي الجريمة التي يعاقب عليها الشخص[٢].

ومفهوم المخالفة في أصول الفقه: أن يكون المسكوت عنه مخالفًا للمنطوق في الحكم، إثباتًا ونفيًا، ويسمى (دليل الخطاب) [٣].

والمخالِف في الاصطلاح الشرعي: هو كل شخص خالف الحق الأبلج، المعتمد بالدليل القطعي، الخالي من التخصيص أو التأويل، سواء أكان هذا الدليل خبريًا أم عقليًا أم فطريًا بدهيًا، وسواء أكانت المخالفة في الأصول أم الفروع[٤].

المطلب الثاني: المقصود بالمخالفة.

المخالفة: كل فعل خالف الحق الأبلج، المعتمد بالدليل القطعي، الخالي من التخصيص أو التأويل، سواء أكان هذا الدليل خبريًا أم عقليًا أم فطريًا بديهيًا، وسواء أكانت المخالفة في الأصول أم الفروع[٥].

وعليه: فالمخالف يُقصد به الشخص، والمخالفة يُقصد بها الفعل، ولا ينبغي الخلط بين الشخص والفعل بحال، وإنزال الفعل على الشخص، يعرف بالإسقاط، ومردُّه لأهل الحل والعقد من أهل الاختصاص في الأمة، حرصًا على الأمة في مجموعها وآحادها.

---

[١] سورة النور:٦٣.

[٢] انظر: المعجم الوجيز (ص٢٠٨).

[٣] انظر: التلويح للتفتازاني (٢٦٦/١)، مكتبة صبيح، مصر، بدون طبعة.

[٤] التعريف المرصود من وجهة نظر الباحث.

[٥] التعريف كذلك من وجهة نظر الباحث.

وقد فرّق القرآن بين الفعل والفاعل، في قوله -سبحانه-: "وَلَقَد قالوا كَلِمَةَ الكُفرِ وَكَفَروا"[١]، وفرق النبي -ﷺ- كذلك في قوله: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى"[٢]، فالأصل في مخاطبة المخالف في نصوص القرآن والسنة العموم، لا الإسقاط، كما في قوله تعالى: "فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ"[٣]، وقوله صلى الله عليه وسلم: "من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله، أو ليسكت"[٤]، و(مَن) من صيغ العموم، فلا بد من التفرقة بين الفعل والفاعل، ومردّ الإسقاط على الشخص لأهل الاختصاص حرصًا على وحدة الأمة.

المطلب الثالث: الجذر التاريخي للمخالفة.

يعدُّ إبليس اللعين على رأس المخالفين المعاندين، إذ خالف أمر ربه، وتجاوز حده، وتبعه فريق من جنده وحزبه، ممن استحوذ عليهم الشيطان، فأنساهم ذكر الله.

ولا تزال المخالفة تمضي قُدمًا، حتى قتل أحد ابني آدم الآخر، وانحرف جلُّ الناس عن جادة التوحيد، ووقعوا في الشرك، فعصم الله الأمة ببعثة الأنبياء والمرسلين، وكلما تعاظم الانحراف، وتعددت صور المخالفة، أرسل الله نبيًا ورسولًا، إلى أن ختمهم بسيد الأولين والآخرين -ﷺ-، ولا يزال الصراع يسري، والدعاة ينافحون، عملًا بقوله -سبحانه-: "قُل هذِهِ سَبيلي أَدعو إِلَى اللَّـهِ عَلى بَصيرَةٍ أَنا وَمَنِ اتَّبَعَني"[٥].

المطلب الرابع: أصناف المخالفين.

لا ريب أن المخالفة لا تقف عند حد، فقد استوعبت كافة البشر إلا من عصمهم الله واصطفاهم واجتباهم، والناس مراتب ومنازل وفقًا لنوع المخالفة ودرجتها، فمنهم المقتصد، ومنهم الظالم لنفسه، ومنهم السابق والمنافس غيره في درب المخالفة.

---

[١] سورة التوبة:٧٤.

[٢] ينظر: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب: قوله -ﷺ- إنما الأعمال بالنية، برقم (١٩٠٧).

[٣] سورة البقرة:١٩٤.

[٤] أخرجه أبو داود: كتاب (الأيمان والنذور)، باب (في كراهية الحلف بالآباء)، برقم (٣٢٤٩)، [ينظر: صحيح سنن أبي داود (٢٧٨٥)].

[٥] سورة يوسف:١٠٨.

وإذا كان الأمر كذلك فلا شك أن المخالفة شملت سائر الفئات الدعوية، من (صغار وشباب وكبار، ومؤمن ومسلم وكافر ومنافق، وذكر وأنثى، وملأ ومستضعف)، وكلٌ يُدلي في المخالفة بدلوه بحكم بشريته، فالمؤمن كما قال الله: "إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوا إِذا مَسَّهُم طائِفٌ مِنَ الشَّيطانِ تَذَكَّروا فَإِذا هُم مُبصِرونَ"[1]، وغيره: كما قال الله: "وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّـهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّـهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ"[2]، وهناك طائفة غرهم حِلم الله، وفيهم يقول ربنا: "ذَرهُم يَأكُلوا وَيَتَمَتَّعوا وَيُلهِهِمُ الأَمَلُ فَسَوفَ يَعلَمونَ"[3]، ويقول: "وَالَّذينَ كَذَّبوا بِآياتِنا سَنَستَدرِجُهُم مِن حَيثُ لا يَعلَمونَ"[4].

المطلب الخامس: نوعية المخالفة ودرجتها.

قد تقع المخالفة في الأصول، إما تكاسلًا أو إنكارًا وجحودًا، وقد تقع في الفروع، ومنها ما يتعلق بحق الله [العبادات]، ومنها ما يتعلق بحق المخلوق [المعاملات].

ولا شك أن المخالفة في الأصول أعظم أثرًا، وأشد خطرًا من المخالفة في الفروع، كما أن المخالفة المتعلقة بحقوق العباد أجلّ من حيث المؤاخذة، من المخالفة المتعلقة بحق الله، لأن مبنى حقوق الله المغفرة لمن يشاء، ومبنى حقوق العباد المؤاخذة والقصاص، إن لم يتب العبد ويعمل على رد الحقوق لأصحابها.

المطلب السادس: صور المخالفة وأشكالها.

الأصل في المخالفة (الذم)، فحين يقال فلان مخالف، فلا ينصرف الذهن إلا إلى الذم، علمًا بأن المخالفة منها (مخالفة بحق)، وقد دعانا إليها الإسلام، وحث عليها نبينا -ﷺ- ، ولأن المخالفة فيها تجري على خلاف الأصل، قيّدت ببيان موطن المخالفة، ويتضح هذا جليًا من قول النبي -ﷺ-: "خالِفُوا المُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوارِبَ.."[5]، وقوله -ﷺ-: "[:جُزُّوا

---

[1] سورة الأعراف:٢٠١.

[2] سورة آل عمران:١٣٥.

[3] سورة الحجر:٣.

[4] سورة الأعراف:١٨٢.

[5] ينظر: صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب تقليم الأظافر، حديث (٥٥٥٣)، وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، حديث (٤١٥).

الشَّوارِبَ، ... خالِفُوا المَجُوسَ"[1]، وقوله -ﷺ-: "صُومُوا يومَ عاشوراءَ، وخالفُوا فيهَ اليهودَ، صومُوا قبلَه يومًا، وبعدَهُ يومًا"[2]، فلا يطلق المخالفة بل يقيدها ويبين موطنها.

المطلب السابع: هل يقال للمجتهد مخالف؟.

قد يقال للمجتهد مخالف وفقًا لما ترجح لدى المجتهد الآخر، ومبناه الاختلاف في الرأي فحسب وفقًا لوجه الدلالة، لكن لا يُنكَر عليه، فكثيرًا ما يقال في كتب الأصول -مثلًا- خالف السادة الحنفية الجمهور ونحو ذلك، ففارق بين قول القائل عن غيره: هذا مخالف، وبين الإقدام على الإنكار عليه، فكل مسألة قوي فيها الخلاف، وكان لكل اتجاه حجج قوية لا تخضع للإنكار، وإن كانت تخضع للبيان والإخبار بحسب ما ترجح لدى كل فريق، شريطة عدم الإلزام.

روى ابن عبد البر عن يحيي بن سعيد قال: "ما برح المستفتون يستفتون فيحل هذا، ويحرم هذا، فلا يرى المحرم أن المحلل هلك لتحليله، ولا يرى المحلل أن المحرم هلك لتحريمه"[3].

وروى الخطيب البغدادي عن سفيان أنه قال: "ما اختلف فيه الفقهاء فلا أنهى أحدًا من إخواني أن يأخذ به"[4].

وقال الغزالي: "العامي ينبغي له أن لا يحتسب إلا في الجليلات المعلومة، كشرب الخمر والزنا وترك الصلاة، فأما ما يفتقر فيه إلى اجتهاد فالعامي إن خاض فيه كان ما يفسده أكثر مما يصلحه"[5].

علمًا بأن الاختلاف أمر قدري كوني، ومنه المذموم المنهي عنه شرعًا، بينما الخلاف شر كله: قال تعالى: "وَما كانَ النّاسُ إِلّا أُمَّةً واحِدَةً فَاختَلَفوا وَلَولا كَلِمَةٌ سَبَقَت مِن رَبِّكَ لَقُضِيَ

---

[1] ينظر: صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، حديث (٢٦٠).

[2] رواه أحمد في (مسند بني هاشم)، بداية مسند عبدالله بن العباس، برقم (٢١٥٥)، ورواه البيهقي في (السنن الكبرى)، باب صوم قبل يوم عاشوراء، برقم (٤٣١٥).

[3] جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر (٩٠٥/٢)، ت: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

[4] الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي(١٣٥/٢)، دار ابن الجوزي، السعودية، ط:٢، ١٤٢١هـ.

[5] إحياء علوم الدين، الإمام أبو حامد الغزالي (٧٧٤/١)، دار المنهاج، ط: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

بَينَهُم فيما فيهِ يَختَلِفونَ"[1]، وقال: "وَلَو شاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النّاسَ أُمَّةً واحِدَةً وَلا يَزالونَ مُختَلِفينَ﴿١١٨﴾ إِلّا مَن رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذلِكَ خَلَقَهُم وَتَمَّت كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَملَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الجِنَّةِ وَالنّاسِ أَجمَعينَ"[2]، وفي شأن الخلاف قال -سبحانه-: "وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّـهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا"[3]، وقال: "إِنَّ الَّذينَ فَرَّقوا دينَهُم وَكانوا شِيَعًا لَستَ مِنهُم في شَيءٍ"[4].

وليس المقصود دفع الناس لمصطلح المخالفة، والتنابذ به، وإنما المقصود أن كل من لا يرى رأيك، أو عملك، فهو لك مخالف، وهذا ما يقرره الواقع المعاصر، سواء أكنت مصيبًا ام مخطئًا، فإن اعتقدت مخالفتي، فكيف تتعامل معي دعويًا؟، فجاء البحث ليحرر ذلك حرصًا على الأمة في حاضرها ومستقبلها.

وهكذا يتضح بكل جلاء: أن مصطلح المخالفة مما عمت به البلوى، وذاع صيته، وانتشر في كافة الأوساط، ومع مختلف الفئات، ولا مخرج إلا بإدراك قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف، حرصًا على الوفاق والاتفاق، ودحرًا للشقاق والنزاع.

---

[1] سورة يونس:١٩.

[2] سورة هود:١١٨-١١٩.

[3] سورة آل عمران:١٠٣.

[4] سورة الأنعام:١٥٩.

المبحث الثاني

قواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القواعد الدعوية الكلية في التعامل مع المخالف.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية عملية في التعامل مع المخالف.

المطلب الأول: القواعد الدعوية الكلية في التعامل مع المخالف.

لا ريب أن المتأمل المتدبر في النصوص الشرعية، والآثار الثابتة الصحيحة، يدرك بجلاء جملة من قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف، مهما تعددت مشاربه، وتنوعت أصنافه، وقد استخلصت بالاستقراء جملة من قواعد فقه الدعوة في جانب المخالف، وفيما يلي عرض لأبرز هذه القواعد، التي ينبغي أن يَعضّ عليها الدعاة إلى الله بالنواجذ، طلبًا لإنقاذ المدعو المخالف:

[القاعدة الأولى] حرر إيجابيات المخالف ونقاط قوته قبل رصد سلبياته.

إن كثيرًا من الدعاة يدقق النظر في سلبيات المدعو المخالف، ويعظِّمها، وكأن المخالف لا يحمل بداخله مثقال ذرة من نور، فالظلام الدامس يستحوذ عليه من كل جانب -من وجهة نظر الداعي-، فعقله مظلم، وقلبه مسودٌ، ونفسه خبيثة، وهي وجهة نظر لا تستقيم بحال مع النصوص الشرعية، فكل إنسان -ولو كان كافرًا- يحمل في طياته الخير والشر، والإيجاب والسلب، والصلاح والفساد، فمن تغافل عن جانب وأخذ بجانب، فلا ريب أنه مسيء مخطئ، إذ قد فطر الله الأنفس على الخير والشر. يقول الله -سبحانه- "وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا"[1]، وإذا كانت النفس قابلة للخير والشر، والإيجاب والسلب، فلا شك أن نجاتها في التربية والتزكية، ولذا قال ربنا -سبحانه-: "قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا"[2]، ففي الوقت الذي تدقق فيه النظر في سلبيات المدعو المخالف، أفسح المجال لرصد وتحرير إيجابياته، لترى النور الذي يكمن بداخله في مقابل الظلام، ثم حدد نسبة النور إلى نسبة الظلام، فإن تغافلت فقد تنكّبت طريق فقه الدعوة، ولم تُعمل باب الموازنة بين الحسنات والسيئات، والمصالح والمفاسد.

ومن أدلة ذلك: ما رواه البخاري في صحيحه من حديث علي -رضي الله عنه- في قصة إفشاء حاطب بن أبي بلتعة، لمسير جيش المسلمين، الذي جعله النبي -ﷺ- سرًا لمباغتة المشركين، وأرسل في ذلك كتابا إلى قريش، فقال عمر: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق -يقصد حاطب بن أبي بلتعة-، فقال -ﷺ-: مبرزًا نقاط القوة والإيجاب،

---

[1] سورة الشمس:٧-٨.

[2] سورة الشمس:٩-١٠.

ومعظّمًا للنور الذي يكمن بداخل المدعو رغم مخالفته: "إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"[1].

وفي الحديث الآخر "أَنَّ رَجُلًا على عَهْدِ النبيِّ -ﷺ- كانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وكانَ يُلَقَّبُ حِمارًا، وكانَ يُضْحِكُ رَسولَ اللَّهِ -ﷺ-، وكانَ النبيُّ -ﷺ- قدْ جَلَدَهُ في الشَّرابِ، فَأُتِيَ به يَوْمًا فأمَرَ به فَجُلِدَ، فَقالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: اللَّهُمَّ العنْه، ما أكْثَرَ ما يُؤْتى بهِ؟ فَقالَ النبيُّ -ﷺ-: "لا تَلْعَنُوهُ، فَواللَّهِ ما عَلِمْتُ إنَّه يُحِبُّ اللَّهَ ورَسولَهُ"[2].

[القاعدة الثاني] لا تضخم وتعظم سلبيات المخالف ونقاط ضعفه.

يشهد الواقع الدعوي طائفة من الدعاة يعتنون بسلبيات المخالف عناية فائقة، من حيث رصدها، وحصرها، وتعظيمها، وتكثيرها، وتضخيمها، والمبالغة في الحديث عنها، وصولًا للحكم عليه واتهامه، وإنزاله منزلة المجرمين، وإسكانه نار الجحيم، ولسان حالهم ومقالهم يقرر أنه لا تنفعه شفاعة الشافعين، ولن يقبل منه عدل ولا صرف، وإن صلى وصام وتاب وأناب!!، وقد جهل هؤلاء أن تعظيم الخطأ يولد أخطاء، وأن غلق باب التوبة يورث انفجارًا، ومزيد فجور، لأن اليأس والقنوط سبيل المخالفة حينئذ، فصارت الدنيا بالنسبة له سوداء مظلمة، فلن يقف في مخالفته عند حد، لأن النار تنتظره، وقد تقرر لديه أنه خسر دنياه وآخرته.

فمن عظّم سلبيات المخالف، فقد قتله بسكين اليأس والقنوط، وإن ظن أنه يحسن صنعًا.

ومن أدلة ذلك: حديث قاتل المائة حين ذهب إلى العابد، فما كان من العابد إلا أن عظم سلبيات المخالف، فأورثه اليأس والقنوط، فتجرأ على العابد فقتله، وأكمل به المائة، إذ أظلمت الدنيا في وجهه، واعتلاه اليأس والقنوط من كل جانب. فعن أبي سعيد الخدري "إنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسعَةً وتِسعِينَ نَفْسًا، فسَأَلَ عن أعلَمِ أهْلِ الأرضِ، فدُلَّ على رَجُلٍ، فأتاهُ، فقال: إنَّه قَتَلَ تِسعةً وتِسعينَ نَفْسًا، فهل له من تَوبةٍ؟ قال: لقد قَتَلَ تِسعةً وتِسعينَ نَفْسًا، فليست له

---

[1] ينظر: صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب "لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء" [الممتحنة:١]، حديث (٤٦٢٦)، وصحيح مسلم، كتاب فضائل الأعمال، باب من فضائل أهل بدر -رضي الله عنهم- وقصة حاطب بن أبي بلتعة، حديث (٢٤٩٤).

[2] ينظر: صحيح البخاري، باب الحدود، كتاب ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج من الملة، حديث (٦٣٩٨).

تَوْبةٌ! قال: فانْتَضى سَيفَه فقَتَلَه، فكَمَّلَ مِئَةً، ثُمَّ إنَّه مَكَثَ ما شاءَ اللهُ، ثُمَّ سَأَلَ عن أعلَمِ أهْلِ الأرضِ، فدُلَّ على رَجُلٍ، فقال: إنَّه قد قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ، فهل له من تَوْبةٍ؟ فقال: ومَن يَحولُ بيْنَه وبيْنَ التَّوْبةِ؟! اخْرُجْ من القَرْيةِ الخَبيثةِ التي أنتَ بها، إلى قَرْيةِ كذا وكذا، فاعْبُدْ ربَّك عزَّ وجلَّ فيها، قال: فخَرَجَ وعَرَضَ له أجَلُه، فاختَصَمَ فيه ملائكةُ العَذابِ وملائكةُ الرَّحْمةِ، .... فبَعَثَ اللهُ مَلَكًا فاختَصَما إليه، قال: انْظُروا إلى أيِّ القَريتَينِ كان أقرَبَ، فأَلْحِقوه بها[1].

وقد قال الله تعالى في حق المسرفين على أنفسهم: "قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّـهِ إِنَّ اللَّـهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ"[2]، وقال: " وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صالِحًا ثُمَّ اهتَدى"[3]، وقال يعقوب لبنيه: "يا بَنِيَّ اذهَبوا فَتَحَسَّسوا مِن يوسُفَ وَأَخيهِ وَلا تَيأَسوا مِن رَوحِ اللَّـهِ إِنَّهُ لا يَيأَسُ مِن رَوحِ اللَّـهِ إِلَّا القَومُ الكافِرونَ"[4].

فلا تغفل سلبياته، وفي ذات الوقت لا تضخمها، بل حقق التوازن في الجمع بين إيجابياته وسلبياته. لترى الصورة كاملة جامعة للنور والظلام.

[القاعدة الثالثة] لا تنشغل بإصلاح الظاهر والشكل والصورة، وتغفل إصلاح الأصل والحقيقة والجوهر.

لا ريب أن المنكر في شكله الظاهري نتاج انحراف وخلل باطني، فكل مخالفة في الظاهر نتاج منكر عظيم استحوذ على الباطن، فأصلح الباطن يستقيم الظاهر، ولا تنشغل بإصلاح الصورة، وتغفل إصلاح الجوهر، لأن التغيير حينئذٍ لن يتجاوز الشكل، وصاحبه عرضة للانتكاس، فوجّه ناظريك إلى قلب المدعو وعقله ونفسه، حينها وفقط يتحقق التغيير المنشود، ويعود المخالف من أقرب طريق.

---

[1] ينظر: صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، حديث (٣٢٨٣)، وصحيح مسلم، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، حديث(٥٠٩٦).

[2] سورة الزمر:٥٣.

[3] سورة طه:٨٢.

[4] سورة يوسف:٨٧.

ومن أدلة ذلك: قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ ما بِقَومٍ حَتّى يُغَيِّروا ما بِأَنفُسِهِم"[١]، وقوله صلى الله عليه وسلم: "ألا وإن في الجسدِ مضغةً إذا صلَحت صلحَ لها سائرُ الجسدِ، وإذا فسدت فسد لها سائرُ الجسدِ ألا وهي القلبُ"[٢].

فالداعي لا يبصر في المدعو شكله أو لونه وإنما يبصر فيه نفسه وقلبه وعقله.

[القاعدة الرابعة] ارصد المعوقات تدرك أسباب السلبيات، وتتمكن من وضع جرعات الدواء.

يخطئ كثير من الدعاة حين يقفون مليًّا مع السلبيات، ويتجاهلون الأسباب التي أورثت المدعو المخالف الوقوع في السلبيات، ومن أدرك الأسباب تمكن من وضع جرعات الدواء، ولو كان مرًا.

فكل مخالف ما برزت مخالفته وظهرت، وتعاطاها في أرض الواقع، إما سرًا أو جهارًا إلا ومن وراء ذلك أسباب دفعته للمخالفة.

ومن أبرز الأسباب والمعوقات، التي ينبغي أن يرصدها الداعي، ليدرك سبب الوقوع في السلبيات، لدى المدعو المخالف:

- الأسرة غير المستقرة.
- الصحبة غير الصالحة.
- البيئة غير المصلحة.

فإن تمكن الداعي من ضبط الأسرة، وتوفير الصحبة الصالحة، وتجفيف منابع البيئة غير المصلحة، فلا شك أنه وقف على سبب السلبيات والمشكلات التي تعوق المدعو المخالف، وتحول بينه وبين الاستجابة، وإلا أكثر الكلام في السلبيات بلا جدوى واستجابةٍ من المدعو المخالف.

---

[١] سورة الرعد:١١.

[٢] ينظر: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، حديث (٥٢).

ومن أدلة ذلك: ما فعله الداعية العالم في حديث قاتل المائة، حين أخبره بضرورة الانتقال من بيئة الظلام والمخالفة، إلى بيئة النور والاستقامة، وقد حدد له البيئة المقصودة، وفيه دلالة على إدراك الداعي للواقع المحيط به، بل قال له صراحة: "فإن بها قومًا يعبدون الله فاعبد الله معهم"[1].

وهكذا حدد له الجهة والصحبة، إذ وقف على المعوقات والمشكلات، وقدم الدواء، واستجاب له المدعو، فدخل الجنة بحسن استجابته.

فاتّجه نحو المعوقات، وقف على الأسباب والمشكلات، ولا تعوّل كثيرًا على السلبيات، حينها وفقط تدرك فقه التعامل مع المدعو المخالف.

[القاعدة الخامسة] تأمل المآلات قبل الإقدام والمواجهة.

يتعجل كثير من الدعاة في جانب الإنكار. ويواجهون المدعو المخالف دون نظر في المآلات وعواقب الأمور، وقد يترتب على المنكر ما هو أنكر، وقد ظن هؤلاء أن علاج المخالف في المواجهة المباشرة، وأن أقرب طريق لعلاج المدعو المخالف يكمن في المواجهة، وما أدرك هؤلاء أن المواجهة الحادة تورث العناد والإباء والاستكبار.

ومن أدلة ذلك: قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة -<-: "لولا أنَّ قومَكِ حديثُ عهدٍ بجاهلِيَّةٍ، لهدَمْتُ الكعبةَ، ولجعلْتُ لها بابَيْنِ"[2].

[القاعدة السادسة] تيقن أن المدعو المخالف يتسم بالبشرية.

إن طائفة من الدعاة يتعاملون مع المدعو المخالف وكأنه مَلَك نزل من السماء، وأن العصمة تلازمه، والطهارة تصاحبه، والنقاء يوافقه، وقد غفل هؤلاء أن المدعو المخالف: بشر، وأن البشر يصيبون ويخطئون، ويطيعون ويعصون، ويستقيمون ويخالفون، فلا تغفل جانب البشرية في المدعو المخالف، وإلا أصابك الهم من كل جانب، ونزل بك الغم من كل واد.

---

[1] تقدم تخريجه.

[2] ينظر: صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، حديث(١٥٠٩)، وصحيح مسلم، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث(١٣٣٣).

ومن أدلة ذلك: حديث حنظلة بن حذيم الحنفي، قال: "لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: كيفَ أَنْتَ؟ يا حَنْظَلَةُ قالَ: قُلتُ :نافَقَ حَنْظَلَةُ، قالَ: سُبْحانَ اللهِ ما تَقُولُ؟ قالَ: قُلتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ -ﷺ-، يُذَكِّرُنا بالنّارِ والْجَنَّةِ، حتّى كَأنّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإذا خَرَجْنا مِن عِندِ رَسُولِ اللهِ -ﷺ- ، عافَسْنا الأزْواجَ والأوْلادَ والضَّيْعاتِ، فَنَسِينا كَثِيرًا، قالَ أَبُو بَكْرٍ: فَواللهِ إنّا لَنَلْقى مِثْلَ هذا، فانْطَلَقْتُ أَنا وَأَبُو بَكْرٍ، حتّى دَخَلْنا على رَسُولِ اللهِ -ﷺ-، قُلتُ :نافَقَ حَنْظَلَةُ، يا رَسُولَ اللهِ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ -ﷺ- وَما ذاكَ؟ قُلتُ: يا رَسُولَ اللهِ، نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنا بالنّارِ والْجَنَّةِ، حتّى كَأنّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإذا خَرَجْنا مِن عِندِكَ، عافَسْنا الأزْواجَ والأوْلادَ والضَّيْعاتِ، نَسِينا كَثِيرًا فَقالَ رَسُولُ اللهِ -ﷺ-: والَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ إنْ لو تَدُومُونَ على ما تَكُونُونَ عِندِي، وفي الذِّكْرِ، لَصافَحَتْكُمُ المَلائِكَةُ على فُرُشِكُمْ وفي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يا حَنْظَلَةُ ساعَةً وَساعَةً ثَلاثَ مَرّاتٍ"[1].

[القاعدة السابعة] الزم دورك ولا تتجاوز ثغرك.

حين يدرك الداعي دوره ويلزم ثغره في هداية البيان والإرشاد والنصح، ويطلب إنقاذ المدعو وهدايته بمختلف الأساليب المرعية، والوسائل المنضبطة، بعيدًا عن اتهام الأنام، وإصدار الأحكام، وإسكان الناس في الجنة أو النار، لا شك أنه أدّى ما عليه، إذ التزم الدور الذي بوأه الله إياه، ولم يتجاوز حده، ولم ينشغل بعيدًا عن وظيفته ورسالته في إخراج الناس من الظلمات إلى النور بفقه الدعوة.

ومن أدلة ذلك: قوله -سبحانه-: "إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ"[2]، وقوله: "يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ"[3].

القاعدة الثامنة: هداية التوفيق مردّها إلى الله فلا تكترث.

يظن كثير من الدعاة أن استجابة المدعو بيد الداعي، وأن الداعي حين يعجز عن هداية المدعو المخالف فقد فشل في دعوته، وهذا ظن لا يستقيم مع قواعد الدعوة، فالهداية على نوعين: هداية بيان (محل عمل الدعاة)، وهداية توفيق (مردّها إلى الله)، فخذ بأسباب

---

[1] ينظر: صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا، حديث (٢٧٥٠).

[2] سورة الشورى:٤٨.

[3] سورة المائدة:٦٧.

هداية البيان، ولا تلتفت، واستمر في تعاطي أسباب هداية البيان حتى يلفظ المدعو رمقه الأخير.

ومن أدلة ذلك: قوله سبحانه: "لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّـهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ"[١]، وقوله – سبحانه-: "لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ"[٢]، وقوله: "وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى فَأَخَذَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ"[٣].

[القاعدة التاسعة] اضبط فقه الإنكار قبل الإقدام.

يحرص كثير من الدعاة على الإنكار المجرد بعيدًا عن ضبط أدواته، فيتأتى الخلل، وعلى رأس أدوات الإنكار أن يعلم الداعي: (متى ينكر؟، وأين ينكر؟، وبأي أسلوب ينكر؟، وما الوسيلة المناسبة للإنكار؟، وكيف يتدرج في الإنكار؟، وما نوع المنكر ودرجته؟، وهل هو ذاتي أم متعدي للغير؟، وما الأثر المترتب على المنكر؟)، فإن جهل الداعي فقه الإنكار، فقد أوتي من وراء جهله، والجهل أعظم داء، وخاصة إن كان مركبًا.

ومن أدلة ذلك: قوله صلى الله عليه وسلم: "مَن رَأى منكم مُنكَرًا فليغيره بيَدِه، فإنْ لم يَستَطِعْ فبِلِسانِه، فإنْ لم يَستَطِعْ فبِقَلْبِه، وذاك أضْعَفُ الإيمان[٤].

وجل مواقف النبي –ﷺ– مع المدعوين تحرر فقه الإنكار قبل الإقدام.

[القاعدة العاشرة] التأليف قبل التعريف.

إن فتح قلب المدعو المخالف لا يمكن أن يتأتى إلا بالتآلف والملاطفة والرفق واللين، ومشاركته فرحه وحزنه، وذلك قبل إنذاره والإنكار عليه، فلا تحرص على الإنكار قدر حرصك على التآلف، فإنّ فتح قلب المدعو يمثل أشق مرحلة في التعامل الدعوي بين الداعي والمدعو، فإن أحبك أقبل عليك، واتبعك، وقلّدك، ونافح عنك، واستجاب لما تدعوه إليه، ولو كان باطلا!!، وإن أبغضك عاداك، ولو كان الحق معك، وخالفك وتنكّب طريقك.

---

[١] سورة البقرة:٢٧٢.

[٢] سورة الغاشية:٢٢.

[٣] سورة فصلت:١٧.

[٤] ينظر: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص، حديث (٤٩).

ومن أدلة ذلك: حين نزل قوله سبحانه: "وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ"[1]، جمعهم النبي -ﷺ- على إكرام قبل الإنذار، وتلطف في مخاطبتهم[2].

وحديث معاوية بن الحكم السلمي قال: صلَّيتُ مع النبيِّ -ﷺ- قال: فعَطَسَ رَجُلٌ مِن القَومِ، فقُلتُ: يَرحَمُكَ اللهُ، فرَماني القومُ بأبْصارِهِم، فقُلتُ :واثُكْلَ أُمَّياهُ! ما شَأْنُكُم تَنظُرونَ إليَّ؟! قال: فجَعَلوا يَضرِبون بأيْديهِم على أفْخاذِهِم، فعَرَفتُ أنَّهم يُصَمِّتوني، لكنِّي سَكَتُّ، فلمّا قَضى النبيُّ -ﷺ- الصلاةَ بِأبي هو وأُمِّي، ما شَتَمَني ولا كَهَرَني ولا ضَرَبَني، فقال: إنَّ هذه الصلاةَ لا يَصلُحُ فيها شَيءٌ مِن كَلامِ الناسِ هذا، إنَّما هي التَّسبيحُ والتَّكْبيرُ وقِراءةُ القُرآنِ[3].

[القاعدة الحادية عشرة] إياك وامتحان المخالف طلبًا لاتهامه.

يرى البعض أن امتحان الناس لإخراج مكنون صدورهم، وما تخفيه قلوبهم من متطلبات الدعوة، بقتل الآراء في وكرها الذهني، وكبتها قبل أن تخرج إلى الناس، وهو ما يسمى بالحرب الاستباقية، وفقه الدعوة يقتضي خلاف ذلك.

وقد كان الأوائل يرون أن امتحان المرء لإخراج مكنونات معتقداته من البدع، فقد جاء في سير أعلام النبلاء: "أن رجلًا قام إلى البخاري، فقال: يا أبا عبد الله ما تقول في اللفظ بالقرآن، مخلوق هو أم غير مخلوق؟ فأعرض عنه البخاري ولم يجبه، فأعاد عليه القول، ثم قال في الثالثة، فالتفت إليه البخاري، وقال: القرآن كلام الله غير مخلوق، وأفعال العباد مخلوقة، والامتحان بدعة"[4].

ومن أدلة ذلك: حديث أسامة بن زيد -رضي الله عنه- "بَعَثَنا رَسولُ اللهِ -ﷺ- في سَرِيَّةٍ، فَصَبَّحْنا الحُرَقاتِ مِن جُهَيْنَةَ، فأدْرَكْتُ رَجُلًا فقالَ: لا إلَهَ إلّا اللَّهُ، فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ في نَفْسِي مِن ذلكَ، فَذَكَرْتُهُ للنبيِّ -ﷺ-، فقالَ رَسولُ اللهِ -ﷺ-: أقالَ لا إلَهَ إلّا اللَّهُ وقَتَلْتَهُ؟ قالَ: قُلتُ: يا

---

[1] سورة الشعراء: ٢١٤.

[2] ينظر: صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة الشعراء، باب وأنذر عشيرتك الأقربين، واخفض جناحك، ألن جانبك، حديث (٤٤٩٣)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى وأنذر عشيرتك الأقربين، حديث (٣٠٧).

[3] ينظر: صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، حديث (٥٣٧).

[4] سير أعلام النبلاء للذهبي (٣١١/١٠)، دار الرسالة، ط: الرابعة، ٢٠٠٦م.

رَسولَ اللهِ، إنَّما قالَها خَوْفًا مِنَ السِّلاحِ، قالَ: أفَلا شَقَقْتَ عن قَلْبِهِ حتّى تَعْلَمَ أقالَها أمْ لا؟ فَما زالَ يُكَرِّرُها عَلَيَّ حتّى تَمَنَّيْتُ أنِّي أسْلَمْتُ يَومَئِذٍ"[1].

وقد دلّ هدي النبي -ﷺ- على الإعراض عما أعلنه المنافقون من كلمات الكفر، وجعلت أسماء المنافقين سرًا عند بعض أصحابه، وما نعموا به من مزايا المجتمع المسلم بقبولهم أعضاء فيه تجري عليهم به أحكام الظاهر، رغم أن النبي -ﷺ- يعلم أعيانهم، ولم يوجّه هذا إلا بأنه اعتبر فقه الدعوة، ووازن بين المصالح والمفاسد.

فإذا كان هذا هديه فيما ظهر من الكفر والنفاق الأكبر، فما الظن فيما أخفاه الناس من المعتقدات؟!!.

[القاعدة الثانية عشرة] التمس له المعاذير.

إن المخالف إذا صحت معذرته ترتب على ذلك منع وصفه بالأوصاف المذمومة، فلا يجوز مع وجود العذر بأسبابه الشرعية المعتبرة أن يوصف بالكفر أو الفسق أو البدعة، أو أن تُجرى عليه آثار هذه الأوصاف.

فقد يثبت حكم الكفر أو البدعة أو الفسق لنوع أولئك الناس، لكنه لا يثبت في حق أعيانهم إلا باجتماع شروط، وانتفاء موانع، وقيام حجة.

ومن أسباب المعذرة: (الجهل الناشئ من عدم البلاغ – الصغر – الجنون – النسيان – الإكراه المعتبر – التأويل السائغ – التقليد السائغ – استقرار البدعة وشيوع المخالفة).

ومن معالم إقامة الحجة (العلم والبلوغ والقصد والعقل والتذكر وعدم التأويل وانتفاء الشبهة).

ومن أدلة ذلك: ما ورد عند الإمام مسلم، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال: "للَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِن أَحَدِكُمْ كانَ على راحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فلاةٍ، فانْفَلَتَتْ منه وَعَلَيْها طَعامُهُ وَشَرابُهُ، فأيِسَ منها، فأتى شَجَرَةً، فاضْطَجَعَ في ظِلِّها، قدْ أَيِسَ مِن راحِلَتِهِ، فَبيْنا هو كَذلكَ إذا هو بِها، قائِمَةً عِنْدَهُ، فأخَذَ بِخِطامِها، ثُمَّ قالَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ:

[1] ينظر: صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى ومن احياها، حديث (٦٤٧٨).

اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ"[١]، ويشهد لذلك أيضا ما ورد في الصحيحين: "كان رجلٌ يُسرِفُ على نفسِه، لمّا حضره الموتُ قال لبنيه: إذا أنا متُّ فأحرِقوني ثمَّ اطحَنوني، ثمَّ ذروني في الرِّيحِ، فواللهِ لئن قدَر اللهُ عليَّ ليُعذِّبَنّي عذابًا ما عذَّبه أحدًا، فلمّا مات فُعِل به ذلك، فأمر اللهُ الأرضَ فقال: اجمعي ما فيك ففعلتْ، فإذا هو قائمٌ فقال: ما حملك على ما صنعتَ؟ قال: خشيْتُك يا ربِّ، أو قال: مخافتُك، فغفَر له"[٢].

[القاعدة الثالثة عشر] لنا الظاهر والله يتولى السرائر.

لقد قرر علماء الاعتقاد سلفًا وخلفًا أن القلب جوهر الإنسان ومكمن صلاحه، حيث يقول -ﷺ-: "ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب"[٣]، وبداخل القلب تسكن القضايا الاعتقادية سواء أكانت صحيحة أم خاطئة، وبمقدار قوة الاعتقاد يتشكل القبول والانقياد في الجوارح والأركان، ولا يمكن لأحد أن يطلع على مكنون القلب إلا خالقه، حيث قال: "يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ"[٤]، وقال: "أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴿٩﴾ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ﴿١٠﴾ إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ"[٥].

وإذا كان الأمر كذلك فلا **يجوز** للمرء أن يقتحم باطن الناس ويحكم عليهم بالظن فـ "الظن أكذب الحديث"[٦].

ومن أدلة ذلك: معاملة نبينا -ﷺ- أرباب النفاق باعتبار ظاهرهم ووكل بواطنهم لخالقهم.

ويشهد لهذا أيضا حديث توبة الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، وفيه: "وَكانَ إذَا قَدِمَ مِن سَفَرٍ، بَدَأَ بالمَسْجِدِ فَرَكَعَ فيه رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذلكَ جَاءَهُ

---

(١) ينظر: صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها، حديث (٥٠٦١).

(٢) ينظر: صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، حديث (٣٢٩٤)، وصحيح مسلم، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، حديث(٥٠٩٦).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) سورة غافر:١٩.

(٥) سورة العاديات:٩-١١.

(٦) ينظر: صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب تعليم الفرائض، حديث (٦٣٤٥)، وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها، حديث (٢٥٦٣).

المُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ له، وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ منهمْ رَسُولُ اللهِ -ﷺ- عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لهمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إلى اللهِ"[1].

[القاعدة الرابعة عشر] عدم الخلط بين المصطلحات اللغوية والشرعية والاصطلاحية.

يتبنى من يحرص على الاتهام وإلصاق التهم بالناس سياسة الخلط وخاصة في باب المفاهيم والاصطلاحات، فلا يفرّق بين المفهوم اللغوي ودلالاته الفضفاضة، وبين المفهوم الشرعي المقتبس من النص من خلال وجه الدلالة المعتبر، وبين المفهوم الاصطلاحي عند علماء كل فن من خلال الإلمام بقواعده وأركانه وفروعه، ولا مشاحة في الاصطلاح شريطة ألا يتعارض مع المفهوم الشرعي.

ومن أدلة ذلك: في جانب قضايا الاعتقاد: الخلط بين مفهوم الكفر والتكفير، فمعرفة مفهوم الكفر من لوازم التوحيد ليتوقى المرء الوقوع فيه، بينما التكفير بتنزيل حكم الله على المعين -ممن أظهر الإسلام، إذا جاء بناقضه- حق الله.

ولعل سبب ذلك هو سد ذرائع التكفير بغير برهان، فإن كثيرًا من موجبات الكفر في الشريعة إنما هي ذات مآخذ خفية، بل حتى تنزيل المسائل القطعية في التكفير على المعيّن قد تكون ذات أسباب خفية، فإن كان الأمر كذلك فإن فتح الباب لإظهار تكفير الناطقين بالشهادتين بمثل هذه المآخذ الخفية فتحٌ لباب واسع من الفساد حيث يعيش المجتمع -حينئذٍ- على جدليات التكفير وتبادل التهم، وفي سد هذه الذريعة حفظٌ لنسيج الأمة المسلمة من التهتك، ورعاية لمقاصد الشريعة من الضياع، وحفظ لبيضة الدين من استباحة أعداء الأمة.

[القاعدة الخامسة عشر] فرّق بين مسائل الأصول والفروع.

فمسائل الأصول من جحدها وأنكرها كفر لإنكاره ما علم من الدين بالضرورة، بينما مسائل الفروع لا ترتقي لمرتبة الأصول بحال، فالجمع بينهما وإنزالهما منزلة الواحد يخالف فقه الدعوة في التعامل مع المخالف، إذ كيف ينزل الفرع منزلة الأصل والعكس؟!!.

---

[1] ينظر: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، حديث (٤١٥٦)، وصحيح مسلم، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، حديث (٢٧٦٩).

ومن أدلة ذلك: أن النبي -ﷺ- فرَّق بين الحد الأدنى والحد الأعلى كما في حديث طلحة بن عبيد الله: "أن أعرابيا جاء إلى رسول الله -ﷺ- ثائر الرأس، فقال: يا رسول الله، أخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة؟ فقال: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئا، فقال: أخبرني بما فرض الله علي من الصيام؟ قال: شهر رمضان إلا أن تطوع شيئا، قال: أخبرني بما فرض الله علي من الزكاة؟ قال: فأخبره رسول الله -ﷺ- شرائع الإسلام، قال: والذي أكرمك، لا أتطوع شيئا، ولا أنقص مما فرض الله علي شيئا، فقال رسول الله -ﷺ-: أفلح إن صدق، أو: دخل الجنة إن صدق"[1].

[القاعدة السادسة عشر] إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا.

ذلك لأن الحكم على المخالف يمر بمراحل وهي:

[أولًا] تخريج المناط وتنقيحه: وتخريجه هو استخراج ما يحتمل أن يكون علة للحكم ومقصدًا له، وما يتبعه من تنقيح المناط، وما ينتجه ذلك من حكم المجتهد في مسائل الأحكام بكونها كفرًا أو فسقًا أو بدعة، كقوله مثلًا: إن الحكم بغير ما أنزل الله على وجه التشريع العام كفر أكبر مخرج من الملة.

[ثانيًا] التحقق من خلو المحل من موانع التطبيق: كعوارض الأهلية من الجهل، وما يؤثر على الإرادة كالإكراه والإلجاء.

[ثالثًا] تحقيق المناط: وهو إنزال الحكم على الواقعة الجديدة.

[رابعًا] تصور الآثار المترتبة على إظهار هذه الأحكام: فينبغي مراجعة قواعد المصالح والمفاسد، وما يقتضيه اختلاف الأزمنة والأمكنة، واختلاف الأشخاص الحاكمين والمحكوم عليهم.

فهل استقصى الناس في أحكامهم على الآخرين هذه المراحل، أو أن واقع كثيرين هو ارتجال إصدار الأحكام والتسرع في تطبيقها عليهم؟!!.

---

[1] ينظر: صحيح البخاري، كتاب الحيل، باب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق، خشية الصدقة، حديث (٦٥٩٠)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (٣٨).

ومن أدلة ذلك: قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ"[1]، ومن تأمل التوجيه الرباني في التعامل مع حادثة الإفك، أدرك ضرورة التبين قبل إنزال الأحكام على الأشخاص، يقول الله تعالى: "لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَّوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"[2].

[القاعدة السابعة عشر] احسن الظن بالمخالف.

وفي ذلك يقول عمر -رضي الله عنه-: "من عَرّض نفسه للتهمة فلا يلومَنّ من أساء الظن به، ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك سوءًا تجد لها في الخير محملًا، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يغلبك"[3].

[القاعدة الثامنة عشر] احذر من البغي والفُجر في الخصومة.

ففي الصحيحين من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- قال -صلى الله عليه وسلم-: "أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر"[4].

[القاعدة التاسعة عشر] انبذ التقليد في الحكم على المخالفين.

---

[1] سورة الحجرات:٦.

[2] سورة النور:١٢-١٨.

[3] تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٥/٤٧)، ت :عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥ م.

[4] ينظر: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق (٣٤)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق (٥٨).

فليس من الإنصاف أن يقلد المرء غيره في الحكم على المخالفين لما يترتب على ذلك من مفاسد ومخاطر لا تنحصر، والله يقول: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ"(١).

[القاعدة العشرون] ليسوا سواء.

ذلك لأن منهم الرأس ومنهم التابع ومنهم المقلد، ولا يثبت هذا إلا بعد إقامة الحجة وانتفاء الشبهة، ولكل حينئذٍ حكمه، فلا تنزل المخالفين ولو كانوا من طائفة واحدة منازل ودرجات ومراتب متساوية، يقول الله تعالى: "لَيسوا سواء"(٢).

[القاعدة الحادية والعشرون] اجتنب التصنيف.

فقد بُليت الأمة بأنواع من التصنيفات الحزبية والإقليمية والمذهبية، لم تقتصر على كونها وسيلة بحتة، بل صارت –عند كثيرين– غاية يوالي المرء فيها ويعادي، والناس في هذا بين مستقل ومستكثر. روى أحمد في المسند أن النبي –ﷺ– قال: "لا يُبلغني أحد عن أحد من أصحابي شيئًا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر"(٣).

[القاعدة الثانية والعشرون] عالج القول ولا تهدم القائل.

فمن معالم فقه الدعوة أن تدور مع القضية وتعنى بها بعيدًا عن شخص قائلها، ملتزمًا بهدي النبي –ﷺ– في ذلك حيث قال: "ما بال أقوام"(٤).

[القاعدة الثالثة والعشرون] لا تناظر المخالف إلا لبيان الحق.

كثير من الناس يطلب المناظرة تلبية للهوى النفسي القاطن بداخله، ومثل هذا لا يناظر لافتقار الجدل لشرطه أن يكون بالتي هي أحسن، قال تعالى: "وَجَادِلهُم بِالَّتِي هِيَ

---

(١) سورة الحجرات:٦.

(٢) سورة آل عمران:١١٣.

(٣) ينظر: مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- (٣٧٥٠).

(٤) ينظر: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق في العلم والغلو في الدين والبدع (٦٨٧١)، وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم (٢٤٨٧،١٤٠١).

أَحسَنُ"[١]، وفي الحديث: "أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقًا"[٢] ، وفي الأثر أن الشافعي –رحمه الله– قال: "ما كلمت أحدًا قطُّ إلا أحببت أن يوفَّق ويسدد ويعان, ويكون عليه رعاية من الله وحفظ, وما كلمت أحدًا قطُّ إلا ولم أبال بيَّن الله الحق على لساني أو لسانه[٣]".

[القاعدة الرابعة والعشرون] اغتنم خير المخالف، وتعاون معه على القيام بفروض الكفايات المضيعة إذا ترجحت مصلحة ذلك.

فقد جاهد العلماء جهاد الطلب مع أئمة البدع المغلظة، بل خلّد القرآن على لسان عبد الله بن حرام –رضي الله عنه– قوله تعالى: "وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّـهِ أَوِ ادْفَعُوا"[٤]، رغم نفاقهم، وفي الجامع للقرطبي: ".. قال طلحة بن عمر: قلت لعطاء: إنك رجل يجتمع عندك ناس ذوو أهواء مختلفة، وأنا رجل فيّ حدة، فأقول لهم بعض القول الغليظ، فقال: لا تفعل، يقول الله تعالى: (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا)[٥]، فدخل في هذه الآية اليهود والنصارى، فكيف بالحنيفي؟"[٦].

وعليه: فقواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف، تمنح الدعاة البصيرة المنشودة، وتجعلهم على طريق الأنبياء والمرسلين، يحظون بشرف البلاغ، وتشريف الاصطفاء والاجتباء، وهي قواعد حريٌّ بنا أن نلتزمها لنملك أدوات فقه التعامل الدعوي مع المخالف، طمعًا في إنقاذه.

---

[١] سورة النحل:١٢٥.

[٢] ينظر: سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في حسن الخلق (٤٨٠٠).

[٣] انظر: الفقيه والمتفقه (٤٩/٢).

[٤] سورة آل عمران:١٦٧.

[٥] سورة البقرة:٨٣.

[٦] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦/٢)، دار الكتب المصرية، ط :الثانية، ١٣٥٣هـ -١٩٣٥م.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية عملية في التعامل مع المخالف.

لقد حفلت النصوص الشرعية المعتمدة بالعديد من النماذج العملية التطبيقية في جانب التعامل مع المخالف، ومن نماذج ذلك:

أ- مع الكافر:

- يقول الله تعالى: "وَاذكُر فِي الكِتابِ إبراهيمَ إِنَّهُ كانَ صِدّيقًا نَبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذ قالَ لِأَبيهِ يا أَبَتِ لِمَ تَعبُدُ ما لا يَسمَعُ وَلا يُبصِرُ وَلا يُغني عَنكَ شَيئًا ﴿٤٢﴾ يا أَبَتِ إِنّي قَد جاءَني مِنَ العِلمِ ما لَم يَأتِكَ فَاتَّبِعني أَهدِكَ صِراطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يا أَبَتِ لا تَعبُدِ الشَّيطانَ إِنَّ الشَّيطانَ كانَ لِلرَّحمنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يا أَبَتِ إِنّي أَخافُ أَن يَمَسَّكَ عَذابٌ مِنَ الرَّحمنِ فَتَكونَ لِلشَّيطانِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ قالَ أَراغِبٌ أَنتَ عَن آلِهَتي يا إِبراهيمُ لَئِن لَم تَنتَهِ لَأَرجُمَنَّكَ وَاهجُرني مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ قالَ سَلامٌ عَلَيكَ سَأَستَغفِرُ لَكَ رَبّي إِنَّهُ كانَ بي حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ وَأَعتَزِلُكُم وَما تَدعونَ مِن دونِ اللَّـهِ وَأَدعو رَبّي عَسى أَلّا أَكونَ بِدُعاءِ رَبّي شَقِيًّا"[1].

- عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: "بَعَثَ النَّبيُّ -ﷺ- خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجاءَتْ برَجُلٍ مِن بَنِي حَنِيفَةَ يُقالُ له: ثُمامَةُ بنُ أُثالٍ، فَرَبَطُوهُ بسارِيَةٍ مِن سَوارِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ إلَيْهِ النَّبيُّ -ﷺ-، فَقالَ: ما عِنْدَكَ يا ثُمامَةُ؟ فَقالَ: عِندِي خَيْرٌ يا مُحَمَّدُ؛ إنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذا دَمٍ، وإنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ على شاكِرٍ، وإنْ كُنْتَ تُرِيدُ المالَ فَسَلْ منه ما شِئْتَ، فَتُرِكَ حتّى كانَ الغَدُ، ثُمَّ قالَ له: ما عِنْدَكَ يا ثُمامَةُ؟ قالَ: ما قُلتُ لَكَ: إنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ على شاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حتّى كانَ بَعْدَ الغَدِ، فَقالَ: ما عِنْدَكَ يا ثُمامَةُ؟ فَقالَ: عِندِي ما قُلتُ لَكَ، فَقالَ: أطْلِقُوا ثُمامَةَ. فانْطَلَقَ إلى نَجْلٍ قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ، فاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَقالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلّا اللَّهُ، وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، يا مُحَمَّدُ، واللَّهِ ما كانَ على الأرْضِ وجْهٌ أبْغَضَ إلَيَّ مِن وجْهِكَ، فَقَدْ أصْبَحَ وجْهُكَ أحَبَّ الوُجُوهِ إلَيَّ، واللَّهِ ما كانَ

[1] سورة مريم: ٤١-٤٨.

مِن دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِن دِينِكَ، فأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، واللَّهِ ما كانَ مِن بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِن بَلَدِكَ، فأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ البِلادِ إِلَيَّ، وإنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وأَنا أُرِيدُ العُمْرَةَ، فَماذا تَرى؟ فَبَشَّرَهُ رَسولُ اللَّهِ -ﷺ- وأَمَرَهُ أنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمّا قَدِمَ مَكَّةَ قالَ له قائِلٌ: صَبَوْتَ! قالَ: لا، ولَكِنْ أسْلَمْتُ مع مُحَمَّدٍ رَسولِ اللَّهِ -ﷺ-، ولا واللَّهِ، لا يَأْتِيكُمْ مِنَ اليَمامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حتّى يَأْذَنَ فِيها النَّبيُّ -ﷺ-"(١).

ب- مع المنافقين:

عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنه-: "كُنّا مع النبيّ -ﷺ- في غَزاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الأنْصارِ، فَقالَ الأنْصارِيُّ: يا لَلأنْصارِ، وَقالَ المُهاجِرِيُّ: يا لَلْمُهاجِرِينَ، فَقالَ رَسولُ اللهِ -ﷺ-: ما بالُ دَعْوى الجاهِلِيَّةِ؟ قالوا: يا رَسولَ اللهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الأنْصارِ، فَقالَ: دَعُوها، فإنَّها مُنْتِنَةٌ فَسَمِعَها عبدُ اللهِ بنُ أُبَيٍّ فَقالَ: قَدْ فَعَلُوها، واللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنا إلى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأعَزُّ منها الأذَلَّ. قالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هذا المُنافِقِ، فَقالَ: دَعْهُ، لا يَتَحَدَّثُ النّاسُ أنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحابَهُ"(٢).

ج- مع العصاة:

- عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: "دخَلَ أعرابيٌّ المَسجِدَ ورسولُ اللهِ -ﷺ- جالسٌ، فقال: اللَّهمَّ اغفِرْ لي ولمُحمدٍ، ولا تَغفِرْ لأحَدٍ معنا، فضحِكَ رسولُ اللهِ -ﷺ-، وقال: لقد احتظَرتَ واسِعًا. ثم ولّى حتى إذا كان في ناحيةِ المَسجِدِ فشَجَ يَبولُ، فقامَ إليه رسولُ اللهِ -ﷺ-، فقال: إنَّما بُنيَ هذا البَيتُ لذِكْرِ اللهِ والصَّلاةِ، وإنَّه لا يُبالُ فيه. ثم

(١) ينظر: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال، حديث(٤١١٤).

(٢) ينظر: صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة المنافقين، باب قوله سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم إن الله لا يهدي القوم الفاسقين، حديث (٤٦٢٢)، وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما، حديث (٢٥٨٤).

دعا بسَجْلٍ مِن ماءٍ، فأفرَغَهُ عليه، قال: يَقولُ الأعرابيُّ بَعدَ أن فَقِهَ: فقامَ النَّبيُّ -ﷺ- إليَّ، بأبي هو وأُمِّي، فلم يَسُبَّ، ولم يُؤَنِّبْ، ولم يَضرِبْ"[1].

- عن أبي أمامة الباهلي: أنَّ فتًى من قريشٍ أتى النَّبيَّ -ﷺ- فقال: يا رسولَ اللهِ ائذَنْ لي في الزِّنا، فأقبَل القومُ عليه وزجَروه فقالوا: مَهْ مَهْ، فقال: ادنُهْ، فدنا منه قريبًا، فقال: أتُحِبُّه لأمِّك؟ قال: لا واللهِ جعَلني اللهُ فداك، قال: ولا النّاسُ يُحبُّونَه لأمَّهاتِهم، قال: أفتُحِبُّه لابنتِك؟ قال: لا واللهِ يا رسولَ اللهِ جعَلني اللهُ فداك، قال: ولا النّاسُ يُحِبُّونَه لبناتِهم. قال: أفتُحِبُّه لأختِك؟ قال: لا واللهِ يا رسولَ اللهِ جعَلني اللهُ فداك، قال: ولا النّاسُ يُحِبُّونه لأخواتِهم، قال: أتُحِبُّه لعمَّتِك؟ قال: لا واللهِ يا رسولَ اللهِ جعَلني اللهُ فداك، قال: ولا النّاسُ يُحِبُّونَه لعمّاتِهم، قال: أتُحِبُّه لخالتِك؟ قال: لا واللهِ يا رسولَ اللهِ جعَلني اللهُ فداك، قال: ولا النّاسُ يُحِبُّونَه لخالاتِهم، قال: فوضَع يدَه عليه، وقال: اللَّهمَّ اغفِرْ ذنبَه، وطهِّرْ قلبَه، وحصِّنْ فرجَه، قال: فلم يكُنْ بعدَ ذلك الفتى يلتَفِتُ إلى شيءٍ"[2].

والمتأمل في هذه النماذج التطبيقية، تترسخ لديه ضرورة الإلمام بقواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف، لتكون دعوته على بصيرة وبينة، وفي النصوص الشرعية المعتمدة نماذج لا تحصى ولا تعد، وقد رصدت بعضًا منها، لأقرر أننا بحاجة لموسوعة دعوية تعنى باستخراج قواعد فقه الدعوة من النصوص الشرعية، وهي أطروحة جديرة بالاعتناء.

---

[1] ينظر: سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب الأرض يصيبها البول كيف تغسل، حديث (٥٢٩).

[2] ينظر: مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي الصدي بن عجلان بن عمرو، حديث (٢١٧٢٢).

المبحث الثالث

أثر قواعد فقه الدعوة الكلية

في التعامل مع المخالف في الواقع الدعوي.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أثر قواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف، في جانب الدعاة.

المطلب الثاني: أثر قواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف، في جانب المدعو.

المطلب الثالث: أثر قواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف، في جانب الدعوة.

مما لا شك فيه أن الرسالة الدعوية في حياة المسلم تمثِّل وظيفته الرئيسة، ذلك لأن هدفه يتمحور في إنقاذ ذاته وإنقاذ غيره، ولا يتحقق له ذلك إلا بالدعوة إلى الله على بصيرة، عملًا بقوله تعالى: "وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ"[١].

وفيما يلي بيان لأثر قواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف في الواقع الدعوي في جانب الداعي، والمدعو، والدعوة في حد ذاتها، في نقاط محددة طلبًا للاختصار[٢].

المطلب الأول: أثر قواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف في جانب الدعاة:

إن قيام الدعاة إلى الله بمراعاة قواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف، يثمر مجموعة من الثمار اليانعة ومنها:

١- سلامة القلب وإزالة الوحشة مع المخالفين: ذلك لأن الأخوة في الله تقع في مرتبة المقاصد، والموقف من المخالف يقع في مرتبة الوسائل والذرائع، فلا يجوز أن يقدم وسيلة على مقصد، وفي سير أعلام النبلاء: ".. وقال محمد بن أحمد الفنجار: كان لابن سلام (ت:٢٣٢هـ) مصنفات في كل باب من العلم، وكان بينه وبين أبي حفص أحمد بن حفص (ت:٢١٧هـ) الفقيه مودة وأخوة مع تخالفهما في المذهب"[٣].

٢- الصبر على أذى المخالف: فالصبر معبر الصالحين إلى الإمامة في الدين، قال تعالى: "وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ"[٤]،

---

[١] سورة العصر.

[٢] ينظر: منهجية التعامل مع المخالفين، سليمان بن عبد الله الماجد، بتصرف، مؤسسة تكوين، ط: الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠١٤م.

[٣] سير أعلام النبلاء (١٠/٦٣٠).

[٤] سورة السجدة:٢٤-٢٥.

وفي سير أعلام النبلاء: ".. وكان عبد الله بن محمد الوراق قال: كنت في مجلس أحمد بن حنبل، فقال: من أين أقبلتم؟ قلنا: من مجلس أبي كريب، فقال: اكتبوا عنه فإنه شيخ صالح، فقلنا: إنه يطعن عليك، قال: فأي شيء حيلتي؟ شيخ صالح قد بُلي بي"(١).

٣- معاملة المخالف برحمة ورفق ولين: قال تعالى: "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّـهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ"(٢)، وقال لموسى وهارون حين أمرهما بدعوة فرعون: "فَقولا لَهُ قَولًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَو يَخشى"(٣)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية: ".. قال المرّوذيّ: سألت أبا عبد الله عن قوم من أهل البدع، قال: لا تتعرضوا لهم، قلت: وأي شيء تكره من أن يحبسوا؟ قال: لهم والداتٌ وأخوات، قلت: فإنهم قد حبسوا رجلًا وظلموه، وقد سألوني أن أتكلم في أمره حتى يخرج، فقال: إن كان يحبس منهم أحدٌ فلا.." (٤).

٤- الوفاء بحقوق المخالف فلا يعالج خطأ بأخطاء: ومن جملة حقوقه نصره على من بغى عليه، وتسميته بأحب الأسماء إليه، والرد عن عرضه، وتفقد أحواله وأحوال رعيته.. ونحو ذلك مما هو مرصود بكتب الآداب والأخلاق.

٥- الفرار من الاختلاف المذموم إلى التوافق المحمود: قال تعالى: "وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّـهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا"(٥)، وأما قوله تعالى: "وَلَو شاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النّاسَ أُمَّةً واحِدَةً وَلا يَزالونَ مُختَلِفينَ ﴿١١٨﴾ إِلّا مَن رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذلِكَ خَلَقَهُم وَتَمَّت كَلِمَةُ رَبِّكَ

(١) سير أعلام النبلاء (٣١٧/١١).
(٢) سورة آل عمران:١٥٩.
(٣) سورة طه:٤٤.
(٤) الآداب الشرعية، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (٢٥٧/١)، ت: شعيب الأرناؤوط - عمر القيام، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
(٥) سورة آل عمران:١٠٣.

لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الجِنَّةِ وَالنّاسِ أَجمَعينَ"[١]، فليس المقصود إقرار الاختلاف، وإنما المقصود السعي لإزالة الاختلاف، فنفر من قدر الله الكوني إلى قدر الله الشرعي، عملًا بقوله تعالى: "وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّـهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا"[٢]، قال الحسن في تأويل الآية: "الناس مختلفون على أديان شتى إلا من رحم ربك، فمن رحم ربك غير مختلف، فقيل له: لذلك خلقهم؟ قال: خلق هؤلاء لجنته، وخلق هؤلاء لناره، وخلق هؤلاء لعذابه، وكذا قال عطاء والأعمش ومالك واختاره ابن جرير"[٣].

٦- التثبت والتبين: قال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ"[٤].

وبالجملة: فإن مراعاة قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف في جانب الدعاة، يستوعب العديد من النقاط التي يجمعها تقوية أواصر الأخوة، وإزالة الهجر في غير موضعه، مما يحقق صناعة داعٍ إلى الله على بصيرة، يتلمس خطى رسول الله -ﷺ- في السير على منهجه حيث قال: "قُل هذِهِ سَبيلي أَدعو إِلَى اللَّـهِ عَلى بَصيرَةٍ أَنا وَمَنِ اتَّبَعَني"[٥].

---

[١] سورة هود:١١٨-١١٩.

[٢] سورة آل عمران:١٠٣.

[٣] تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير(٤٤٥/٢)، ت: سامي محمد سلامة، ط:١، دار طيبة للنشر والتوزيع، بدون تاريخ.

[٤] سورة الحجرات:٦.

[٥] سورة يوسف:١٠٨.

المطلب الثاني: أثر قواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف في جانب المدعو:

وإذا كان المدعو هو الركن الثاني من أركان الدعوة، فهناك جملة من الآثار الإيجابية المتعلقة بمراعاة قواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف في جانب المدعو، ومنها:

١- انكماش مظاهر الشحناء والعدوان والبغي: إن المتأمل في صفحات التاريخ يدرك بجلاء أن الشحناء والعداوة والظلم برزت في المجتمعات في ظل غياب قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف. فقد حكى المؤرخون بأن بعض الطوائف شبهوا مخالفيهم بالحمير، ذكر ذلك ابن كثير في البداية والنهاية، أن أحدهم حين سمع رجلًا ينادي على حمار له ضائع، قال: يدخل باب الأزج (محلة لمخالفيه)، ويأخذ بيد من شاء، وفي الموضع نفسه سلبهم وصف الإنسانية، فقال: لو حلف إنسان أنه لا يرى إنسانًا فرأى أهل باب الأزج لم يحنث[١]. وبلغت الخلافات إلى حد المرافعات لدى الحكام، ففي سنة ٧١٦هـ كما في "البداية والنهاية": وفيه أنه وقعت فتنة بسبب العقائد وترافعوا إلى الحكام في دمشق[٢]، وفي عام ٥١٤هـ في "وفيات الأعيان" حدث بسبب هذه الخلافات خصام، وانتهى الأمر إلى فتنة قُتل فيها جماعة من الفريقين[٣].

---

[١] البداية والنهاية لابن كثير (١٦٠/١٢)، حوادث سنة (٤٩٤هـ)، ت: علي شيري، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط:١، ١٤٠٨هـ.

[٢] المصدر السابق(٧٥/١٤).

[٣] وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان (٩٨/٢)، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط:١، ١٩٧١م.

وآل الأمر بالبعض إلى الدعوة إلى ضرب الجزية على المخالف، ففي سنة ٥٦٧هـ في "العبر"، في ترجمة أبي حامد الطوسي جاء فيها أنه قال عن مخالفيه: لو كان لي أمر لوضعت الجزية عليهم(١).

ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل بلغ إلى نبش القبور بين الطرفين وحملات حربية: ففي سنة ٥٨٧هـ في "العبر" في ترجمة أحدهم وأنه عمد إلى قبر أبي الكيزان الظاهري، فنبشه، وقال: لا يكون صِدّيق وزِنديق في موضع واحد، فثارت عامة الناس في مصر عليه، وقويت الفتنة، وصار بينهم حملات حربية(٢).

وفي عام ٤٨٠هـ في "ذيل الطبقات" في ترجمة سعد الله بن نصر: وأنه لما توفي دُفن في مقبرة مخالفيه في قضايا الإثبات والتأويل، فما زالوا بابنه يلومونه على هذا، ويقولون: مثل هذا الرجل أي شيء يصنع عند هؤلاء؟ فنبشه بعد خمسة أيام بالليل!(٣).

وتطورت الأحوال حتى صار بعضهم لا يخرجون إلى الجمعات فرقًا من مخالفيهم كما في أحداث سنة ٤٤٧هـ في "البداية والنهاية"(٤).

٢- التعايش السلمي والمشاركة البناءة في الإعمار: ولعل هذا هو الذي جعل النبي -ﷺ- يحتمل التعايش مع المنافقين -على شدة خطرهم- ويعطيهم جميع حقوق المسلمين، ما فعل ذلك إلا رعاية لخطر أعظم: انهيار الأمة من الداخل، وضعفها عن مواجهة أعدائها من الخارج. ولهذا قال -ﷺ-: "دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه؟"(٥).

٣- الأمن الفكري: إن إخراج المدعو ما في مكنونه الداخلي في ساحة تتقبل الرأي والرأي الآخر، وتعالجه بلا إفراط ولا تفريط بتحرير محل النزاع، وإعمال فقه

(١) العبر لابن خلدون(٤٩/٣)، دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٣م.

(٢) المصدر السابق(٩٣/٣).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي(٢٥٦/٣)، ت: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

(٤) البداية والنهاية لابن كثير(٢٢٧/١٢).

(٥) تقدم تخريجه.

الموازنات مع التثبت والتبين، حري بها أن ترفع الاضطراب والخوف والقلق الداخلي، مما يورث الأمن الفكري، وهذا ما فعله رسول الله -ﷺ- مع الشاب الذي جاء يستأذنه في الزنا[١].

٤- غياب التعصب الحزبي والانتماء الطائفي، وعقد ألوية الولاء والبراء على الحق فحسب: فقد حذرنا رسول الله -ﷺ- من دعوى الجاهلية، حين ارتفعت الرايات، وتنادى المهاجرون يا للمهاجرين، وتنادى الأنصار يا للأنصار، فقال: "ما بال دعوى الجاهلية، قالوا: رجل من المهاجرين كسع رجلًا من الأنصار، فقال: دعوها فإنها منتنة"[٢].

٥- قطع وساوس الشيطان وهوى النفس في الاعتزال: إن الشيطان يتحرك بخطواته طمعًا في الفرقة والشقاق، ويستمر في وسوسته حتى يورث المرء الاعتزال، وقد يستدل له بحديث "فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك"[٣]، مع أن تأويل الحديث الذي لا إشكال فيه على أهل البدع الدعاة إلى أبواب جهنم، ومن ثم يعتزل المرء أمته ثم مجتمعه ثم بيئته ثم أسرته ثم نفسه، ويستمر الشيطان معه حتى يودي به للانتحار والتخلص من الحياة، إذ صار نكرة على ظهرها، فلا تعاون بناء، ولا مشاركة فعالة.

٦- توقير العلماء: وفي رحاب الأدب المتبادل بين الداعي والمدعو يبرز التوقير والتبجيل، فالعالم يدرك دوره، والمتعلم يدرك واجبه، فيلجأ المتعلم للعالم فيما أشكل عليه، فيرفع عنه جهله، ويزيل عنه إشكاله فيعود بالثناء والتوقير في بيئة تتقبل الرأي والرأي الآخر، وتحافظ على رحم العلم بين أهله ودعاته.

---

[١] تقدم تخريجه.

[٢] تقدم تخريجه.

[٣] ينظر: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (٣٤٣٤).

وحاصل الأمر: فإن المدعو ينال من وراء مراعاة قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف الكثير والكثير من الأثر، ولو لم يكن من وراء ذلك إلا اختفاء الأفكار الخاطئة، والمحافظة على السكينة الاجتماعية لكفى، فكيف والأمر استوعب هذا وغيره؟!!.

المطلب الثالث: أثر قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف في جانب الدعوة:

وأما عن الأثر المتعلق بالدعوة إلى الله في حد ذاتها، فيكمن فيما يلي:

١- تحقيق العبودية لله: فالعبودية لله في مجال العلاقة بالآخرين من أجلّ العبوديات، لأن فيها حقين: لله تعالى وللناس. روى الشيخان من حديث عبد الله بن عمر -{- أن النبي -ﷺ- قال: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"(١)، فجعل إسلام المرء سلامة الناس من لسان المسلم ويده.

٢- بعث التفكير ونفض غبار التقليد: فقد نعى الله تعالى التقليد، حيث قال في حق أتباعه: "وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّـهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ"(٢).

٣- تهيئة بيئة الإنتاج وقوة الأمة: ذلك أن الإنتاج مرتبط بالاجتماع والتعاون البناء، فإذا دبّ الخلاف والفرقة في أمة أهلكها، ولهذا كانت وصية مستشار السوء للمستبد في علاقته مع شعبه أن فرقهم تصبح سيدهم. وقبل بعثة المسيح -#- وفي الحروب بين الأمم أشار الفيلسوف أرسطو للزعيم اليوناني الإسكندر فيليبس بهاتين الكلمتين (فرّق تسد) لأجل أن ينتصر على أعدائه الفرس، وقد جاء خطاب القرآن يحذر من ذلك، قال تعالى: " وَأَطِيعُوا اللَّـهَ وَرَسولَهُ وَلا تَنازَعوا فَتَفشَلوا وَتَذهَبَ ريحُكُم وَاصبِروا إِنَّ اللَّـهَ مَعَ الصّابِرينَ"(٣)، وقال: "وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَـئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ"(٤).

---

(١) ينظر: سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت (٢٤٨١).

(٢) سورة البقرة:١٧٠.

(٣) سورة الأنفال:٤٦.

(٤) سورة آل عمران:١٠٥.

٤- قطع الطريق على الفساد ودعاته: وإذا كان الفساد المالي والإداري خطرًا على الدول، بل هو سبب ضعفها أو سقوطها، فإن ضياع فقه الخلاف بين الناس هو بيئة الفساد المثلى، والماء حين يصفو تعسر حركة اللصوص، والاصطياد يحلو في الماء العكر.

٥- صفاء المنهج ونشره في الداخل والخارج: إن تحسين مناخ العلاقات في البيئة القريبة له أثره البالغ في الامتداد الأممي، لأن سائر الناس يراقبون علاقتك بمن حولك، فإن أعجبهم تعاملك وإلا انفضوا عنك، ولذا قال -ﷺ-: "لتعلم يهود أن في ديننا فسحة"[١]، فقد كان يلحظ نظرات أولئك الواقفين على الحياد حتى يكسبهم.

٦- محاصرة الانحراف ورد كيد العدو في نحره: إن التعايش المشروع مع المخالفين يعطي مكاسب اجتماعية وتنموية عالية، لأن المخالفين سيكونون أحرص على إخفاء أو قتل الأفكار الغالية أو الخاطئة، محافظة على مكاسب السكينة الاجتماعية.

٧- إظهار رحابة الإسلام ورحمته: إن الإسلام دين الله وما عداه من وضع البشر، وقد اتسم بالرحمة والسماحة، حتى قال عمر بن عبد العزيز في اختلاف التنوع: "ما يسرني أن أصحاب رسول الله -ﷺ- لم يختلفوا، لأنهم إذا اجتمعوا على قول فخالفهم رجل كان ضالًا، وإذا اختلفوا فأخذ رجل بقول هذا، ورجل بقول هذا، كان في الأمر سعة"[٢].

---

[١] ينظر: مسند أحمد، باقي مسند الأنصار (٢٤٣٣٤).

[٢] الفقيه والمتفقه (١١٦/٢).

وعليه: فأثر قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف في جانب الدعوة غزير المعالم، متنوع الدلالات والإشارات، فتوحيد الجهود، وتقارب الصفوف، وإقامة الفروض الكفائية المضيعة، لا ينال في جانب الدعوة إلا بتحقيق قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف.

ومن خلال ما سبق يتضح أثر مراعاة قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف في الواقع الدعوي، في جانب الداعي والمدعو والدعوة في حد ذاتها.

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات.

من خلال العرض السابق لقواعد فقه الدعوة الكلية، في التعامل مع المخالف، يمكن استخلاص مجموعة من النتائج البحثية والتوصيات:

تتلخص فيما يلي:

١- شتان بين المخالِف والمخالَفة، فالمخالف يُقصد به الشخص، والمخالفة يُقصد بها الفعل، وإنزال الفعل على الشخص يعرف بالإسقاط، ومردّه لأهل الحل والعقد من أهل الاختصاص في الأمة، حرصًا على الأمة في مجموعها وآحادها.

٢- يعدُّ إبليس اللعين على رأس المخالفين المعاندين، إذ خالف أمر ربه، وتجاوز حده، وتبعه فريق من جنده وحزبه، ممن استحوذ عليهم، فأنساهم ذكر الله.

٣- المخالفة لا تقف عند حد، فقد استوعبت كافة البشر، إلا من عصمهم الله واصطفاهم واجتباهم، والناس مراتب ومنازل، وفقًا لنوع المخالفة ودرجتها، فمنهم المقتصد، ومنهم الظالم لنفسه، ومنهم السابق والمنافس غيره في درب المخالفة.

٤- تقع المخالفة في الأصول والفروع، ولا شك أن المخالفة في الأصول أعظم أثرًا، كما أن المخالفة المتعلقة بحقوق العباد أشد خطرًا، فمبنى حقوق الله المغفرة لمن يشاء، ومبنى حقوق العباد المؤاخذة والقصاص، إن لم يتب العبد ويعمل على ردّ الحقوق لأصحابها.

٥- الأصل في المخالفة الذم، ومنها مخالفة بحق، دعانا إليها الإسلام، وحث عليها نبينا -ﷺ-، وينبغي تقييدها ببيان موطن المخالفة، دفعًا للالتباس، فالأصل في المخالفة الذم.

٦- قد يقال للمجتهد مخالف، وفقًا لما ترجح لدى المجتهد الآخر فحسب، لكن لا يُنكر عليه.

٧- يتبلور فقه الدعوة في التعامل مع المخالف، في تحرير الإيجابيات، قبل رصد السلبيات، مع عدم تضخيم السلبيات، والاحتراز من الانشغال بإصلاح الظاهر، وتغافل إصلاح الباطن، إضافة لرصد المعوقات، ليتمكن الدعاة من وضع جرعات الدواء، مع تأمل المآلات، قبل الإقدام والمواجهة، والتأكيد على أن المدعو المخالف يتسم بالبشرية، والتنبيه على ضرورة أن يلزم الدعاة دورهم ولا يتجاوزوا ثغرهم، وأن هداية التوفيق مردّها إلى الله، والاهتمام البالغ بضبط فقه الإنكار قبل الإقدام، ومراعاة التأليف قبل التعريف .. إلى غير ذلك من القواعد الكلية التي ينبغي مراعاتها مع المخالف.

٨- مراعاة قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف في جانب الدعوة غزير المعالم، متنوع الدلالات والإشارات، فتوحيد الجهود، وتقارب الصفوف، وإقامة الفروض الكفائية المضيعة، لا ينال في جانب الدعوة إلا بتحقيق قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف.

٩- ينال المدعو من وراء مراعاة قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف الكثير والكثير من الأثر، ولو لم يكن من وراء ذلك إلا اختفاء الأفكار الخاطئة، والمحافظة على السكينة الاجتماعية لكفى، فكيف والأمر استوعب هذا وغيره؟!!.

١٠- إن أثر مراعاة قواعد فقه الدعوة في التعامل مع المخالف في جانب الدعاة، يستوعب العديد من النقاط التي يجمعها تقوية أواصر الأخوة، وإزالة الهجر في غير موضعه، مما يحقق صناعة داعٍ إلى الله على بصيرة، يتلمس

خطى رسول الله -ﷺ- في السير على منهجه حيث قال: "قُل هذِهِ سَبيلي أَدعو إِلَى اللَّـهِ عَلى بَصيرَةٍ أَنا وَمَنِ اتَّبَعَني"[1].

[1] سورة يوسف:١٠٨.

وأما عن التوصيات، فمن أبرزها:

١-إعادة صياغة علم فقه الدعوة في صورة قواعد، يتبعها الدعاة مع مختلف الفئات الدعوية، لنحقق البصيرة التي ننشدها في صناعة الدعاة الى الله.

٢-الاعتناء بمراجعة النصوص الشرعية، وتحليلها، واستقرائها، واستنباط القواعد الدعوية منها، في دراسة مستوعبة للنصوص، تبدأ بالقرآن الكريم، ثم السنة النبوية، ثم آثار السلف الصالح، وليكن هذا في صورة موسوعة دعوية، تتبنّاها الأقسام العلمية المعنية بالدعوة إلى الله، وفقًا لاختصاص كل قسم، ومهامه، في ضوء رؤية الكلية ورسالتها.

٣-ضرورة ابتكار وسائل دعوية تطبيقية، في إطار المسموع والمقروء والمرئي، لنشر ثقافة فقه التعامل مع المخالف في القاصي والداني.

٤-أن تتبنى جامعة الأزهر الشريف عقد الدورات التنظيرية المتنوعة، لإبراز دور الأزهر، وفقه دعاته، في جانب التعامل مع المخالف، فالأزهر حصن الإسلام، ورايته الخفّاقة في كل زمان ومكان.

قائمة المصادر والمراجع

* القرآن الكريم: تنزيل من حكيم حميد.

١. الاستقراء والمنهج العلمي، محمود زيدان، دار النهضة العربية.

٢. الآداب الشرعية، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، ت: شعيب الأرناؤوط – عمر القيام، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

٣. الأعلام للزركلي، دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر، ٢٠٠٢ م.

٤. أبجديات البحث: فريد الأنصاري، مطبعة النجاح الجديدة، المغرب، ط: الأولى، ١٩٩٧م.

٥. إحياء علوم الدين، الإمام أبو حامد الغزالي، دار المنهاج، ط: الأولى، ١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.

٦. البداية والنهاية لابن كثير، ت: علي شيري، دار إحياء التراث العربي–بيروت، ط:١، ١٤٠٨هـ.

٧. تاريخ دمشق لابن عساكر، ت :عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ –١٩٩٥ م.

٨. تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير، ت: سامي محمد سلامة، ط:١، دار طيبة للنشر والتوزيع، بدون تاريخ.

٩. التلويح للتفتازاني، مكتبة صبيح، مصر، بدون طبعة

١٠. تهذيب اللغة للأزهري، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث، بيروت، ط:١، ٢٠٠١م.

١١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، ت: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

١٢. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، دار الكتب المصرية، ط :الثانية، ١٣٥٣هـ-١٩٣٥م.

١٣. الدعوة الإسلامية: د. أحمد غلوش، دار الكتاب العربي اللبناني، ط١، ١٩٧٨م.

١٤. ذيل طبقات الحنابلة: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، ت: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

١٥. سنن أبي داود، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية- بيروت.

١٦. سير أعلام النبلاء للذهبي، دار الرسالة، ط: الرابعة، ٢٠٠٦م.

١٧. الصحاح للجوهري، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط: الرابعة، ١٩٨٧م.

١٨. العبر لابن خلدون، دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٣م.

١٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، وإشراف: محب الدين الخطيب، وتعليق: عبد العزيز بن باز – دار المعرفة – بيروت – ١٣٧٩ هـ.

٢٠. الفروق، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، ت: عمر حسن القيام، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢١. الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط:٢، ١٤٢١هـ.

٢٢. كتاب العين للفراهيدي، ت: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال.

٢٣. المدخل إلى علم الدعوة: د.محمد أبو الفتح البيانوني، ط١، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٩١م.

٢٤. المعجم الوجيز، إصدار مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المطابع الأميرية، ١٩٩٨م.

٢٥. المنطق ومناهج البحث. محمد عبد الله الشرقاوي، دار الثقافة العربية، مصر، ١٩٩٨م.

٢٦. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٢هـ.

٢٧. مختار القاموس، الطاهر أحمد الزاوي، الدار العربية للكتاب، بدون تاريخ.

٢٨. مسند أحمد بفهرس الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت.

٢٩. مقاييس اللغة لابن فارس، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.

٣٠. مناهج البحث العلمي، عبد الرحمن بدوي، دار النهضة العربية، ١٩٦٣م.

٣١. مناهج البحث عند مفكري الإسلام، علي سامي النشار، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٤م.

٣٢. منهجية التعامل مع المخالفين: سليمان بن عبد الله الماجد، مؤسسة تكوين، ط: الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠١٤م.

٣٣. نثر الدر في المحاضرات لأبي سعيد منصور بن الحسين الآبي، ت: خالد عبد الغني محفوظ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٣٤. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان، ت إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط: ١، ١٩٧١م.

فهرس الموضوعات

المحتويات

ملخص البحث: ٩١
المقدمة ٩١
التمهيد ٩٩
التعريف بأبرز مصطلحات عنوان البحث ٩٩
المبحث الأول ١٠١
التعريف بالمخالِف والمخالَفة. ١٠١
المطلب الأول: المقصود بالمخالِف. ١٠٢
المطلب الثاني: المقصود بالمخالفة. ١٠٢
المطلب الثالث: الجذر التاريخي للمخالفة. ١٠٣
المطلب الرابع: أصناف المخالفين. ١٠٣
المطلب الخامس: نوعية المخالفة ودرجتها. ١٠٤
المطلب السادس: صور المخالفة وأشكالها. ١٠٤
المطلب السابع: هل يقال للمجتهد مخالف؟ ١٠٥
المبحث الثاني ١٠٧
قواعد فقه الدعوة الكلية في التعامل مع المخالف. ١٠٧
المطلب الأول: القواعد الدعوية الكلية في التعامل مع المخالف. ١٠٨
المطلب الثاني: نماذج تطبيقية عملية في التعامل مع المخالف. ١٢٣
المبحث الثالث ١٢٦
أثر قواعد فقه الدعوة الكلية ١٢٦
في التعامل مع المخالف في الواقع الدعوي. ١٢٦
الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات. ١٣٧
قائمة المصادر والمراجع ١٤١
فهرس الموضوعات ١٤٤